حتى جاءهم اناس من حصن ناعم واخبروهم
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فتحه
فارسلوا رجلا من رؤسائهم يقال له نون
ابن يوشع بن نقر يصالحون رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان يحقن دماءهم
ويخلوا بينه وبين الاموال
ففعل رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقيل تصالحوا معه على ان يكون لهم
نصف الارض ولرسول الله صلى الله
عليه وسلم النصف الاخر فكان فدك على
الاول لرسول الله صلى الله عليه وسلم
وعلى الثاني كان له نصفها لانهم لم توجف
بخيل ولا ركاب وكان صلى الله عليه وسلم
ينفق منها ويعود منها على صغير بني
هاشم وبين وج منها ايمهم ولما مات
صلى الله عليه وسلم ولي عمر بن الخطاب
ابو بكر رضي الله عنه الخلافة فسألته
فاطمة رضي الله عنها ان يجعلها او نصفها

لها

لها فابى ويروى ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال نحن معاشر الانبيا
لا نورث ما تركناه صدقة اي على المسلمين
ومما يوجد للثاني ما قيل انه لما اجلاهم
عمر مع يهود خيبر كما سيأتي اشترى
منهم حصتهم التي هي النصف بمال بيت
المال فلما صارت الخلافة لعمر رضي الله
عنه بن عبد العزيز فقيل له ان مروان
اقتطعها اي جعلها اقطاعا لآله فقال لا ارى
ان امنعه رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاطمة اي بقوله صلى الله عليه وسلم
لا نورث ما تركناه صدقة ليس لي بحق
واني اشهدكم اني قد رددتها على ما كانت
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي صدقة على المسلمين **وطلب الصلح**
كان بعد ان ارادت غطفان وسيدهم
عيينة بن حصن ان يميلوا اهل خيبر
اي وكانوا اربعة الاف فان يهود خيبر

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)